الأمم المتحدة

A/HRC/19/49

الجمعية العامة

Distr.: General
17 January 2012
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة التاسعة عشرة
البندان ٢ و١٠ من جدول الأعمال
التقرير السنوي لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وتقارير مفوضية الأمم المتحدة السامية والأمين العام
المساعدة التقنية وبناء القدرات

تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في غينيا*

موجز

قدمت المفوضة السامية لحقوق الإنسان في تقريرها السابق عن غينيا (A/HRC/16/26) عدة توصيات إلى الحكومة. وكان من بين ما أوصت به بأن الحكومة تتخذ الخطوات الضرورية لمكافحة الإفلات من العقاب ولملاحقة مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان التي حدثت في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، وأن تنشئ مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس، وأن تتابع تنفيذ التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل وأن تبدأ في إصلاح قطاع الأمن إصلاحاً منسجماً مع حقوق الإنسان.

وفي الفترة ما بين كانون الثاني/يناير وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، اتخذت الحكومة خطوات باتجاه تنفيذ بعض التوصيات المذكورة أعلاه من بينها تلك المتعلقة بإصلاح قطاع الأمن. إلا أن التقارير لا تزال تتوارد بشأن انتهاكات لحقوق الإنسان حققت المفوضية السامية لحقوق الإنسان في بعضها واشتملت على إدعاءات بالتوقيف والاحتجاز التعسفيين، ومضايقة المدافعين عن حقوق الإنسان وتهديدهم، وانتهاكات للحق في حرية التجمع وحرية تكوين جمعيات. ونُسبت أغلب انتهاكات حقوق الإنسان المدعى ارتكابها إلى قوات الأمن.

* تأخر تقديم هذه الوثيقة.

الرجاء إعادة الاستعمال

وتعاون مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان في غينيا مع حكومة غينيا ومع منظمات المجتمع المدني وغير ذلك من أصحاب المصلحة الوطنيين والدوليين على وضع استراتيجيات للتغلب على التحديات المتعلقة بحقوق الإنسان في البلد. واعتمد البرلمان الانتقالي (Conseil national de transition) مشروع قانون يتعلق بإنشاء مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان، قُدم إلى الرئيس من أجل اعتماده نهائياً وإصداره في شكل قانون. وقدمت اللجنة التوجيهية المشرفة على قطاع الأمن تقريرها النهائي إلى الرئيس. وفيما يتعلق بالمصالحة الوطنية، عيّن الرئيس شخصيتين دينيتين تشتركان في رئاسة اللجنة الوطنية المؤقتة المعنية بالمصالحة. وتمثل هذه التطورات الإيجابية خطوات هامة باتجاه إطلاق عملية العدالة الانتقالية.

لكن، على الرغم من هذه الخطوات الإيجابية، لا تزال هناك نواقص كبرى في متابعة انتهاكات حقوق الإنسان. وعلى الخصوص، لم تتم متابعة التزام الحكومة بإعطاء الأولوية لمكافحة الإفلات من العقاب، وهو الأمر الذي أكدت عليه المفوضة السامية أثناء زيارتها إلى غينيا في آذار/مارس ٢٠١١، وتجلى ذلك في بطء ملاحقة من يُدّعى أنهم ارتكبوا جرائم في حق الإنسانية أثناء أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩.

وتقوّضت أيضاً جهود مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان في غينيا الرامية إلى مساعدة الحكومة في معالجة قضايا حقوق الإنسان بفعل تحديات سياقية وهيكلية، لا سيما منها بطء وتيرة الانتقال السياسي وتأخر تنظيم عقد الانتخابات البرلمانية التي لا بد من إجرائها للبدء في إصلاحات هامة، مؤسسية وقضائية وتشريعية. وينتهي التقرير بتوصيات موجهة إلى حكومة غينيا وإلى المجتمع الدولي بشأن التدابير التي ينبغي اتخاذها من أجل التصدي للتحديات المتعلقة بحقوق الإنسان.

المحتويات

		الفقـــرات	الصفحة
أولاً –	مقدمة	١	٤
ثانياً –	زيارة المفوضة السامية	٢-٥	٤
ثالثاً –	أهم التطورات السياسية التي تمس حقوق الإنسان	٦-١١	٥
رابعاً –	حالة حقوق الإنسان	١٢-٢٨	٧
	ألف- الحق في التجمع السلمي وحرية تكوين الجمعيات	١٣-١٨	٧
	باء – عمليات التوقيف والاحتجاز التعسفيين وظروف السجن	١٩-٢١	٩
	جيم- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	٢٢-٢٣	٩
	دال – التصدي للتحديات في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك الإفلات من العقاب	٢٤-٢٨	١٠
خامساً –	إقامة العدل	٢٩-٣٠	١١
سادساً –	مبادرات وإصلاحات أخرى	٣١-٣٩	١٢
	ألف- عملية العدالة الانتقالية	٣١-٣٢	١٢
	باء – إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان	٣٣-٣٥	١٢
	جيم- إدماج حقوق الإنسان في عملية إصلاح قطاع الأمن	٣٦-٣٩	١٣
سابعاً –	دور منظمات المجتمع المدني	٤٠-٤١	١٤
ثامناً –	التعامل مع الآليات الدولية المعنية بحقوق الإنسان	٤٢-٤٣	١٥
تاسعاً –	أشكال التعاون الأخرى مع الأمم المتحدة	٤٤-٤٦	١٦
عاشراً –	أنشطة المفوضية السامية في غينيا	٤٧-٥٢	١٧
	ألف- الرصد والدفاع والإبلاغ	٤٨	١٧
	باء – أنشطة التعزيز وبناء القدرات	٤٩-٥٢	١٧
حادي عشر –	الاستنتاجات والتوصيات	٥٣-٥٦	١٨

أولاً- مقدمة

١- في هذا التقرير، المقدم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٢١/١٣، تقيّم مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان حالة حقوق الإنسان في غينيا أثناء الفترة ما بين كانون الثاني/يناير وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ والتدابير التي اتخذتها الحكومة لتنفيذ توصيات الآليات الدولية المعنية بحقوق الإنسان، بما فيها التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل الذي يجريه مجلس حقوق الإنسان والتوصيات الواردة في تقرير المفوضة السامية السابق (A/HRC/16/26). وفي هذا التقرير، تستعرض المفوضة السامية أيضاً أنشطة مكتب المفوضية السامية في غينيا وتختتمه بإدراج توصيات موجهة إلى الحكومة والمجتمع الدولي.

ثانياً- زيارة المفوضة السامية

٢- زارت المفوضة السامية غينيا في آذار/مارس ٢٠١١ بُعيد تولي الرئيس ألفا كوندي منصبه. والتقت المفوضة السامية أثناء زيارتها برئيس الدولة وبمسؤولين حكوميين كبار، وبفريق الأمم المتحدة القُطري، وبمنظمات المجتمع المدني وجمعيات ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، وبأعضاء السلك الدبلوماسي. وفي معرض المناقشات التي أجرتها المفوضة السامية مع رئيس الدولة ومع المسؤولين الحكوميين الكبار، أثارت قضايا حرجة تخص حقوق الإنسان من بينها ضرورة اتخاذ الحكومة تدابير معجلة لإنهاء الإفلات من العقاب ولضمان تنفيذ توصيات لجنة التحقيق الدولية في انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتُكبت في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩. وحثت أيضاً الحكومة على إنشاء لجنة حقيقة وعدالة ومصالحة ومؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان، كما حثتها على التعاون مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان، بما فيها آلية الاستعراض الدوري الشامل والإجراءات الخاصة وهيئات المعاهدات، وعلى تنفيذ توصياتها. وعرضت على غينيا دعماً مستمراً من المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

٣- وأكد الرئيس ألفا كوندي التزام الحكومة باحترام حقوق الإنسان وشدد على أنها لن تتسامح مع الإفلات من العقاب. وطلبت الحكومة مساعدة المفوضية السامية لحقوق الإنسان لا سيما في إطلاق عملية إظهار الحقيقة وتحقيق المصالحة وفي الوفاء بالتزاماتها المتعلقة بالإبلاغ الناشئة عن انضمامها إلى معاهدات. وتعهدت الحكومة أيضاً بالتعاون مع آليات حقوق الإنسان في الأمم المتحدة ومع المفوضية السامية لحقوق الإنسان. وأبرزت منظمات المجتمع المدني الحاجة إلى وجود عنصر قوي يتعلق "بالعدالة" في عملية إظهار الحقيقة وتحقيق المصالحة التي ستشرع فيها الحكومة لتصفية تركة الإفلات من العقاب في غينيا.

٤- وطلبت منظمات المجتمع المدني إلى الحكومة أن تدعم فريق القضاة المعيّنين للتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان التي جرت في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ كي يجري تحقيقاً ذا مصداقية، وأشارت إلى أن القانون الغيني لا يتضمن تعريفاً للتعذيب ولا لغيره من الجرائم

المنصوص عليها في المعاهدات الدولية. وطلبت منظمات المجتمع المدني أيضاً إنشاء مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان وإصلاح نظام إقامة العدل وتقويته وإصلاح قطاع الأمن. وأشارت تلك المنظمات إلى وجود كم هائل من القضايا الجنائية المتراكمة التي لا تزال في انتظار أن يفصل فيها القضاء، مما يؤدي إلى إبقاء أعداد غفيرة من الأشخاص رهن الاحتجاز السابق للمحاكمة فترات مطولة، وأعربت تلك المنظمات عن قلقها إزاء كثرة عدد مرافق الاحتجاز السرية الموجودة في البلد. وشدد بعض ممثلي المجتمع المدني أيضاً على أهمية التخليد اللائق لذكرى ضحايا عقودٍ من انتهاكات حقوق الإنسان، وطالبوا بإعادة جثامين من اختفوا في المجازر المتتالية التي شهدها البلد إلى أسرهم لدفنها. وذكروا بأن آلاف الجثث قد دُفنت في مقابر جماعية في شتى أنحاء البلد وبأن الحكومة قد طوّقت هذه المواقع لأسباب أمنية كي تمنع الوصول إليها إذ يُدّعى أنها تقع في أراضٍ عسكرية.

٥- وزارت المفوضة السامية أيضاً مركز الأم والطفل (Centre mère et enfant) وهو مرفق يعتني بالنساء اللواتي بقين على قيد الحياة بعد التعرض للعنف الجنسي ولغيره من أعمال التعذيب التي ارتُكبت في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩. فالتقت على انفراد بنحو ٣٥ ضحية أطلعنها على ما جرى لهن وطالبن بالعدالة وبالحصول على تعويضات. والتقت المفوضة السامية أيضاً بنحو ٤٠ رجلاً من ضحايا التعذيب واستمعت إلى شواغلهم التي تعلّق معظمها بالإفلات من العقاب وبعدم إتاحة خدمات طبية واجتماعية لهم.

ثالثاً- أهم التطورات السياسية التي تمس حقوق الإنسان

٦- تأثرت حالة حقوق الإنسان في غينيا أثناء الفترة المشمولة بالتقرير بعدد من التطورات السياسية. ومنها على الخصوص، أن التأخير في إكمال الانتقال السياسي المنشود، بما في ذلك تنظيم الانتخابات البرلمانية، قد حال دون إجراء الإصلاحات المؤسسية والتشريعية البالغة الضرورة. ومن أسباب التوتر الطريقُ المسدود الذي آل إليه تنظيم الانتخابات البرلمانية، والذي تدهور أحياناً إلى درجة اندلاع أعمال عنف. وهناك أيضاً بعض القضايا المتعلقة بانعدام الأمن العام.

٧- وقد كان مقرراً، كجزء من الانتقال السياسي في غينيا، أن تتبع انتخاباتٌ برلمانية الانتخابات الرئاسية التي جرت في نهاية عام ٢٠١٠؛ ومن ثَمَّ، كان البرلمان سيضطلع بإجراء الإصلاحات المؤسسية والتشريعية الضرورية. لكن الانتخابات البرلمانية لم تعقد بسبب اختلاف في الرأي بين الحزب الحاكم، تجمع شعب غينيا (Rassemblement du peuple de Guinée)، وحزب المعارضة الرئيسي، وهو اتحاد القوى الديمقراطية في غينيا (Union des forces démocratiques de Guinée) ، بشأن الجدول الزمني لإجراء الانتخابات التشريعية وبشأن مسائل أخرى ذات صلة. واقترحت الحكومة إدخال عدة تعديلات على قانون الانتخابات قبل عقد الانتخابات، بما في ذلك إجراء تعداد

للناخبين ووضع قائمة ناخبين جديدة وإعادة تشكيل اللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات. ومن ناحية أخرى، تمسكت أحزاب المعارضة، ممثّلةً في تجمع الأحزاب السياسية لإتمام المرحلة الانتقالية (Collectif des partis politiques pour la finalisation de la transition)، برأيها في الاكتفاء بمراجعة قائمة الناخبين وحسب. وطلبت هذه الأحزاب إلى الحكومة أن توقف جميع الالتزامات المتعلقة بالعملية الانتخابية وأن تعيد هيكلة اللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات، التي يعتبرونها خاضعة للاستقطاب بحسب عضوية كل حزب من الأحزاب السياسية فيها.

٨- وفي خضم هذا الخلاف، أعلن رئيس اللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات في ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ عن عقد الانتخابات التشريعية في ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، وشرع في توظيف وتدريب العدادين. ورداً على ذلك، نظمت المعارضة مسيرة احتجاجية في ٢٧ أيلول/سبتمبر بقصد الضغط على الحكومة كي تستجيب لمطالبها. فحظرت السلطات المسيرة وتحولت محاولات التظاهر التي قام بها المحتجون إلى أعمال عنف حيث يُدَّعى أن ثلاثة أشخاص قُتلوا وأن عدة جرحى وقعوا بسبب ما يقال إنه إفراط المكلفين بإنفاذ القانون في استخدام القوة. وقامت قوات الأمن بالعديد من عمليات التوقيف والاحتجاز عقب ذلك، واتُّهم الموقوفون بالمشاركة في احتجاج غير قانوني وبتدمير الممتلكات، ثم حوكموا وصدرت في حقهم عقوبات بالسجن.

٩- وكان ثمة قلق من أن تتعرّض العلاقة بين تجمع شعب غينيا وتجمع الأحزاب السياسية لإتمام المرحلة الانتقالية لمزيد من التدهور. فتدخّل عدة شركاء دوليين وبعض أصحاب المصلحة الوطنيين للوساطة بين الفريقين والتقت مجموعة الأصدقاء[1] الرئيس من أجل تيسير الحوار بين الحكومة وأحزاب المعارضة.

١٠- وعقب تلك التدخلات، أنشأ الرئيس لجنة للحوار بين الحكومة والمعارضة. إلا أن أحزاب المعارضة اشترطت إطلاق سراح المحتجين المحتجزين والتوصل إلى توافق للآراء بشأن تاريخ الانتخابات قبل المشاركة في أي حوار. وفي محاولة للحد من التوتر، أصدر الرئيس عفواً عن ٢٥ شخصاً أُدينوا بالمشاركة في احتجاج غير مرخص له وبتهم أخرى تتعلق بأحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩. وفي الوقت نفسه، أُجّل عقد الانتخابات التشريعية والمحلية الذي كان مقرراً في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. ولا يزال هناك تخوُّف من أن يكون للتوتر الحالي تداعيات على العملية الانتخابية ومن أن يؤدي إلى مزيد من العنف وانتهاكات حقوق الإنسان.

---

(١) أنشأها الرئيس للحلول محل فريق الاتصال بشأن غينيا وتتألف من ممثلين عن الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والمنظمة الدولية للفرانكفونية، والبنك الدولي، واتحاد نهر مانو، وجماعة الدول الساحلية الصحراوية، ومنظمة التعاون الإسلامي، وبوركينا فاسو، والصين، وفرنسا، والاتحاد الروسي، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية.

١١- وهناك أيضاً مؤشرات على عدم الاستقرار السياسي تؤثر في حقوق الإنسان. ففي ١٩ تموز/يوليه ٢٠١١، هاجم عدة أشخاص مسلحين مقر إقامة الرئيس فيما يبدو أنه محاولة انقلاب. وقُتل أحد أفراد الحرس الرئاسي أثناء الهجوم وجُرح عدد من حراس الأمن والمهاجمين. وبعد الهجوم، استخدم أفراد من قوات الأمن الحواجز الطرقية التي نُصبت في كوناكري وفي أجزاء أخرى من البلد لتخويف عامة الناس ومضايقتهم. وبالإضافة إلى ذلك، أُلقيَ القبض على عدة أشخاص اشتُبه بهم في الضلوع في الهجوم؛ ويوجد حالياً رهن الاحتجاز السابق للمحاكمة ٢٥ جندياً و٢٨ مدنياً في سجن كوناكري المركزي. ووُجهت إليهم تهم الخيانة والقتل العمد ومحاولة القتل العمد على شخص الرئيس وحيازة أسلحة بصورة غير قانونية.

رابعاً- حالة حقوق الإنسان

١٢- شهدت حالة حقوق الإنسان تحسناً منذ الأزمة التي أعقبت الانتخابات في نهاية عام ٢٠١٠. وقد اتخذت الحكومة أيضاً بعض الخطوات باتجاه إصلاح قطاعي الأمن والقضاء، وباتجاه إجراء إصلاح مؤسسي بصفة أعم. وأحرزت قوات الأمن بعض التقدم في تحسين تقنيات مكافحة الشغب من خلال خفض عدد أفراد قوات الأمن الذين يحملون الأسلحة النارية وإبقاء الجيش في ثكناته أثناء الاحتجاجات. بيد أنه لا تزال هناك عراقيل هيكلية ومؤسسية منها استمرار الإفلات من العقاب ومواطن الضعف التي تشوب النظام القضائي والإطار الوطني لحماية حقوق الإنسان بوجه أعم. ووردت تقارير تفيد بحدوث انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان أثناء تلك الفترة اشتملت على انتهاك الحق في حرية التجمع وتكوين الجمعيات، وعلى حالات من التوقيف والاحتجاز التعسفيين، ورداءة ظروف الاحتجاز، وتفاقم الفقر.

ألف- الحق في التجمع السلمي وحرية تكوين الجمعيات

١٣- رغم أن قانون العقوبات في غينيا لا يقتضي سوى الإبلاغ سلفاً عن تنظيم احتجاجات عامة، فإن السلطات ألحت في كثير من الأحيان على الحصول على صدور تراخيص رسمية لتنظيم الاحتجاجات. ولأنه لا يوجد عمداء للمدن *(bourgmestres)*، وهم الذين يحق لهم تسلم تلك البلاغات بصورة قانونية، فإن السلطات الإدارية كثيراً ما أساءت استخدام سلطتها عندما حظرت احتجاجات اعتبرتها تعارض مصلحتها. ومن الأمثلة الواضحة على هذه الحال ما جرى في نيسان/أبريل ٢٠١١ عندما استخدم أفراد الشرطة والدرك القوة المفرطة لتفريق احتجاج سلمي نظمه مؤيدو اتحاد القوى الديمقراطية في غينيا احتفالاً بعودة زعيم المعارضة سيلو دالين ديالو بعد إقامة طويلة في الخارج. ورغم أن منظمي

الاحتجاج كانوا قد أبلغوا السلطات بتنظيم الاحتجاج، حسبما يقتضيه القانون، فإن حاكم كوناكري – الذي لا يملك أي صلاحية في هذه الأمور – قد حظر الاحتجاج.

١٤- وأثناء الفترة المشمولة بالتقرير، أفادت تقارير أن خمسة أشخاص على الأقل قد قُتلوا أثناء الاحتجاجات السياسية التي حظرتها السلطات في نيسان/أبريل وأيلول/سبتمبر ٢٠١١. واستخدمت قوات الأمن الغاز المسيل للدموع وأطلقت الذخيرة الحية في الهواء لتفريق المحتجين.

١٥- وفي ٣ نيسان/أبريل، أطلق أحد أفراد الشرطة الرصاص عمداً على رجل في الخامسة والثلاثين من العمر في رأسه أثناء المظاهرة التي خرجت ترحيباً بأحد زعماء المعارضة، فتوفي بعد يومين نتيجة إصابته. وأكدت مصادر طبية أنها عالجت ٢٧ متظاهراً في مستشفى دونكا، كان أغلبهم مصاباً بالرصاص في ساقيه.

١٦- وفي ٢٧ أيلول/سبتمبر، فرّقت قوات الأمن بعنفٍ مظاهرة نظمها تجمع أحزاب المعارضة من أجل إتمام الفترة الانتقالية، رغم أن تقارير أفادت بأن منظِّميها كانوا قد أعلموا السلطات قبل خروجها؛ ومرة أخرى، منع حاكم كوناكري الاحتجاج. ويُدّعى أن قوات الأمن طوّقت الشوارع ومفترقات الطرق لمنع المتظاهرين من الخروج إلى الشوارع. وأفادت تقارير بأنها استخدمت الغاز المسيل للدموع وأطلقت النار في الهواء وفي جموع المتظاهرين مما أدى إلى اندلاع العنف بين المتظاهرين وقوات الأمن. وأثناء الاصطدامات، قيل إن رجلاً يبلغ من العمر ٢٥ سنة قد توفي جرّاء جروح بطلق ناري أصابه، بينما أفادت تقارير بأن شخصين آخرين قد توفيا نتيجة الإصابة بطعنات. وأكدت مصادر طبية أن ٥٥ شخصاً تلقوا العلاج وأن ٩ من المصابين رقدوا في مستشفى دونكا وكانت أغلب الإصابات ناتجة عن الضرب المُبرّح والجرح بالمناجل وإصابات بالرصاص.

١٧- وفي ٨ تشرين الثاني/نوفمبر، أي بعد أيام قليلة على خروج المظاهرة التي نظمتها نقابة المحامين في كانون الأول/ديسمبر للاحتجاج على تدخّل حاكم كوناكري في عمل القضاء، نشر وزير إدارة الأقاليم بلاغاً صحفياً عبر وسائط الإعلام التابعة للدولة يحظر جميع المظاهرات السياسية دون إخطار مسبَق. ورداً على اتهامات بمحاولة حرمان المواطنين من حقوقهم وحرياتهم، قال الوزير أثناء إحدى المقابلات الصحفية إن القصد من بلاغه كان تذكير المواطنين باحترام حقوق الإنسان. وخرجت المسيرة الاحتجاجية التي نظمتها نقابة المحامين في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر دون أي حادث يُذكر.

١٨- وأشارت المفوضية السامية لحقوق الإنسان إلى أن مجموعات من المتظاهرين يعارض بعضها بعضاً ألقت الحجارة واستخدمت المناجل أثناء بعض المظاهرات السياسية. وتعرّض بعض المحتجين للمضايقة وسُرقت أغراضهم الشخصية. وأفادت تقارير بأن مقذوفات يُدّعى أن متظاهرين ألقوا بها أصابت ٢٤ من أفراد من قوات الأمن بجروح، وتلقى هؤلاء العلاج في مستشفى معسكر ألماني ساموري توري في كوناكري.

باء- عمليات التوقيف والاحتجاز التعسفيين وظروف السجن

١٩- أفادت تقارير بأن قوات الأمن قد نفذت عمليات توقيف واحتجاز تعسفيين أثناء المظاهرات السلمية. فتم توقيف واحتجاز ما يقارب ٣٥٠ شخصاً دون تمييز، من بينهم قُصّر ومسنون، بعد مظاهرات ٢٧ أيلول/سبتمبر. وأكد مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان في غينيا أن ٦٠ شخصاً على الأقل، بينهم قُصّر، قد أُوقفوا واحتُجزوا في عدد من مخافر الشرطة في كوناكري. وادعى بعض المحتجزين في مقابلات أجراها معهم موظفو المفوضية السامية أنهم لم يكونوا من المشاركين في المظاهرة بل تم توقيفهم تعسفاً في الشوارع. وأُحيل المحتجزون إلى محكمة ديكسين التي وجّهت إليهم تُهم المشاركة في مظاهرة غير مرخص لها وتدمير ممتلكات عامة وخاصة. وتم الحكم على ١٥٤ شخصاً في المجموع بأحكام سجن تتراوح بين شهر وسنة. وفي ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر، وقّع الرئيس مرسوماً يمنح بموجبه العفو لـ ٢٥ شخصاً منهم.

٢٠- وتتسم مرافق السجن بالاكتظاظ المفرط وبرداءة ظروف المعيشة وهي دون المعايير الدولية الدنيا من حيث الرعاية الصحية والغذاء والنظافة، وتفتقر إلى مرافق التسلية والتعليم. فسجن كوناكري المركزي، مثلاً، الذي صُمّم في الأصل لإيواء ٣٠٠ نزيل، يأوي حالياً أكثر من ١ ٠٠٠ نزيل. وفي بعض الظروف، يُجمع المحتجزون والمُدانون في نفس الزنزانة. وقد زار موظفون من مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان في غينيا عدة مراكز احتجاز ولاحظوا أن المشتبه بهم يُحتجزون مراراً بسبب ارتكابهم مخالفات بسيطة لفترات تزيد عن ثمانية وأربعين ساعة وهي المدة المنصوص عليها في القانون.

٢١- ولا يزال الافتقار إلى موظفين مؤهلين يشكّل صعوبةً رئيسيةً بالنسبة للنظام الإصلاحي في غينيا. فرغم توظيف ٦٠٠ حارس سجن جديد في تموز/يوليه ٢٠١٠، فإن هؤلاء الحراس لم يتلقوا تدريباً مناسباً ولا تتوفر لهم البدلات الرسمية وغيرها من التجهيزات الأساسية. فيرتدون الزي العسكري الذي لا يختلف عن بدلات أفراد الجيش الرسمية. ولا يزال النزلاء يسجَّلون يدوياً في سجن كوناكري المركزي.

جيم- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

٢٢- تُعد غينيا من أفقر البلدان في أفريقيا، حسب تقرير التنمية البشرية الصادر في عام ٢٠١١ عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، فيحتل هذا البلد حالياً الرتبة ١٧٨ على سلم مؤشر التنمية البشرية. وتشكّل النساء والأطفال، خاصة منهم فقراء الأرياف، الشريحة السكانية الأضعف حالاً، حيث تسجَّل في صفوفهم أعلى معدلات وفيات الرضّع والأمهات وسوء التغذية والتعرض لخطر الإصابة بفيروس نقص المناعة البشري/الإيدز وغيره من الأمراض المستوطنة، إلى جانب تحمّل ظروف عيش بالغة القسوة. وقد تفاقمت درجة الحرمان الاجتماعي

والاقتصادي بسبب ارتفاع أسعار الغذاء في عام ٢٠١١. وتفاقمت حالة الفقر أكثر بسبب سوء إدارة الأموال العامة الذي شكّل عقبات كبيرة أمام إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٢٣- وفي عام ٢٠١١، دعمت الحكومة سعر الأرز، وهو الغذاء الأساسي، تيسيراً لكلفته في محاولة منها للحد من الفقر. وخصصت أيضاً عشرة مليارات من الفرنكات الغينية (أي نحو ١,٣ مليون دولار) لإنشاء أنشطة مُدرة للدخل بهدف مكافحة البطالة في صفوف الشباب، وأمرت بأن تُجري المستشفيات الحكومية العمليات القيصرية بالمجان.

دال- التصدي للتحديات في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك الإفلات من العقاب

٢٤- لا يزال الإفلات من العقاب يطرح مشكلة خطيرة في غينيا، خاصة في صفوف أفراد قوات الأمن. ولحل هذه المشكلة، التزمت الحكومة بإجراء إصلاح قضائي بوصف ذلك مجالاً ذا أولوية. والتزمت أيضاً بإنشاء مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان وآليات للعدالة الانتقالية. وفي جميع هذه المجالات ذات الأولوية، لم يُنجز سوى الترر اليسير. وفي حين أن الحكومة حددت بالفعل المجالات التي تحتاج فيها إلى دعم (وهي عملية العدالة الانتقالية، والإصلاح القضائي، وتدريب قوات الأمن في ميدان حقوق الإنسان)، فإن عليها أن تضاعف جهودها من أجل التعجيل بالإصلاحات. وأوصت اللجنة الدولية للتحقيق في أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ بأنه ينبغي أن تحض الأمم المتحدة الحكومة على الالتزام بإصلاح النظام القضائي لكي يتماشى مع المعايير والمبادئ الدولية لحقوق الإنسان ولكي يحصل على ما يكفي من الموارد لحسن سير أعماله[٢].

٢٥- وأبرزت لجنة التحقيق الدولية أن الإفلات من العقاب من بواعث القلق ذات الأولوية في غينيا. وما فتئت الحكومة تتعاون مع مكتب المدعي العام في المحكمة الجنائية الدولية الذي زار البلد عدة مرات في عامي ٢٠١٠ و٢٠١١ لمناقشة كيفية معالجة الجرائم ضد الإنسانية التي ارتُكبت في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩.

٢٦- وعيّن وزير العدل فريقاً من ثلاثة قضاة ذائعي الصيت للتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتُكبت في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ وما أعقبه. بيد أن قدرة فريق القضاة على الاضطلاع بولايته تظل محدودة بسبب انعدام الإرادة السياسية ونقص الموارد. وقد بذلت الحكومة جهوداً في سبيل تحسين ظروف عمل القضاة وحماية أمنهم. فنُقلوا إلى أماكن منفصلة عن محكمة الاستئناف في كوناكري وخُصّص فصيل من رجال الدرك للسهر على أمنهم. إلاّ أن أمن الضحايا والشهود لا يزال يشكل مصدر قلق.

(٢) S/2009/693، الفقرة ٢٦٧.

٢٧- وفي أيار/مايو ٢٠١١، أخبر وزير العدل المفوضية السامية لحقوق الإنسان بأن القضاة قد استجوبوا العديد من الضحايا بمن فيهم من بقوا على قيد الحياة بعد تعرضهم للاغتصاب ولأشكال أخرى من العنف الجنسي، واستمعوا إلى عدة شهود. وحتى هذا التاريخ، رفعت ١٩١ ضحية دعاوى مدنية أمام فريق القضاة ويُتوقع أن تُرفع نحو ١٠٠ دعوى أخرى في وقت قريب. وأشار محامو المدعين المدنيين إلى صعوبات تعترضهم في الاطلاع على ملفات التحقيق. ففي حين أن قانون الإجراءات الجنائية ينص على إتاحة ملفات التحقيق لمحاميي الطرفين، وجرت العادة في غينيا على إتاحة نسخة من ملف التحقيق التمهيدي، فإن الاطّلاع على الملفات في هذه القضية قد اقتصر على فريق التحقيق دون أفرقة الدفاع عن الأطراف المدنية.

٢٨- ويوجد خمسة أشخاص حالياً رهن الحبس الاحتياطي بينما يخضع شخص سادس للمراقبة القضائية[٣]؛ إلا أنه لم تتم حتى الآن ملاحقة الأشخاص الذين وردت أسماؤهم في التقرير النهائي للجنة التحقيق الدولية بصفتهم يتحملون المسؤولية الجنائية، بل إن بعضهم لا يزال يشغل منصبه.

خامساً- إقامة العدل

٢٩- أبرزت المفوضة السامية، في تقريرها السابق، التحديات التي يواجهها نظام القضاء في غينيا بما في ذلك نقص عدد الموظفين، ونقص الموظفين المدربين والموارد، وعدم الاستقلالية، واستشراء الفساد. وقد بذلت حكومة غينيا في عام ٢٠١١ بعض الجهود من أجل التغلب على هذه التحديات. ففي آذار/مارس، نظمت الحكومة حلقة عمل تشاورية وطنية لتقييم نظام القضاء. وأوصى المشاركون في حلقة العمل تلك بأمور منها رفع ميزانية وزارة العدل وإنشاء مدرسة وطنية للقضاء ذات جدارة وإنشاء مجلس عال للقضاء. وفي حزيران/يونيه ٢٠١١، أصدر وزير العدل عدة مراسيم عيّن بموجبها القضاة الحاليين و٣٨ قاضياً جديداً في محاكم كوناكري وفي محاكم داخل البلد. وتُعتبر إعادة تعيين القضاة هذه مقرونة بزيادة عدد الموظفين خطوة إيجابية باتجاه تقوية إقامة العدل.

٣٠- وقدم الاتحاد الأوروبي وشركاء إنمائيون آخرون بعض الأموال لمساعدة وزارة العدل على البدء في تنفيذ التوصيات التي قُدمت أثناء حلقة العمل عن طريق تحسين الهياكل الأساسية والمرافق التابعة للوزارة.

---

(٣) انظر الاتحاد الدولي لحقوق الإنسان، Commemoration of 28 September massacre overshadowed by political tension, note return mission to Guinea-Conakry, September 2011. Available from www.fidh.org/IMG/pdf/note_guinee_28092011_en.pdf.

سادساً- مبادرات وإصلاحات أخرى

ألف- عملية العدالة الانتقالية

٣١- وضعت الحكومة تحقيق المصالحة الوطنية ضمن أولوياتها. فقد تعهّد الرئيس، في أول خطاب له، بتنظيم مؤتمر حول المصالحة الوطنية. ورغم وجود توافق عام للآراء على أن الغينيين يرغبون في تحقيق المصالحة الوطنية، لا تتوافق الآراء بشأن الشكل الذي ينبغي أن تكون عليه تلك المصالحة. وتدل المشاورات الأولية التي أجراها المجلس الاقتصادي والاجتماعي بدعمٍ من صندوق بناء السلام على انقسام الغينيين بشأن عملية المصالحة حسب الانتماءات العرقية والسياسية. ففي حين أن بعض الغينيين يرغب في عملية شاملة تعالج جميع انتهاكات حقوق الإنسان التي جرت منذ حصول البلد على استقلاله وتضمينها بعداً يخص فرض العقوبات/تحقيق العدالة، فإن قسماً آخراً من الغينيين يفضل الغفران والنسيان. وفي شباط/فبراير ٢٠١١، طُرح على رئيس الوزراء مشروع برنامج لتحقيق المصالحة الوطنية. وشاركت المفوضية السامية لحقوق الإنسان في اللجنة التقنية المكلفة بالتفكير في تحقيق المصالحة الوطنية ويسّرت قيام اللجنة ببعثة إلى غانا وتوغو للاستعلام عن تجارب البلدين. واتخذ الرئيس تدابير معينة للمضي قدماً في هذه العملية. ففي حزيران/يونيه ٢٠١١، أنشأ لجنة التفكير في تحقيق المصالحة الوطنية؛ وفي آب/أغسطس، عيّن إمام مسجد فيصل في كوناكري ورئيس أساقفة كوناكري ليرأسا معاً لجنة مؤقتة لتحقيق المصالحة الوطنية.

٣٢- ولم تحدَّد بوضوح بُنية اللجنة المؤقتة لتحقيق المصالحة الوطنية، رغم أنها كُلفت بولاية التفكير في كيفية تحقيق تلك المصالحة وتقديم اقتراحات بشأنها. وأشارت المفوضية السامية لحقوق الإنسان على رئيسي اللجنة بالبدء في عملهما بإجراء مشاورات لجمع آراء الناس حول الكيفية التي ينبغي بها إنجاز هذه العملية. واقترحت المفوضية أيضاً أن يأخذا بعين الاعتبار نهجاً يضمن حماية الضحايا والشهود. وشرعت اللجنة في إجراء تلك المشاورات. وستساعد الأموال التي يقدمها صندوق بناء السلام، بما في ذلك الأموال المخصصة لعمل اللجنة، في تسريع عملية المشاورات والأعمال التحضيرية للبدء في عملية العدالة الانتقالية. وعقدت المفوضية السامية لحقوق الإنسان عدة اجتماعات مع أعضاء اللجنة وعرضت عليهم مساعدتها التقنية.

باء- إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان

٣٣- من التوصيات التي قُدمت في الدورة الثامنة للاستعراض الدوري الشامل أن تنشئ غينيا مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان وفقاً للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (مبادئ باريس). فرغم أن غينيا شرعت في إنشاء مؤسسة

وطنية لحقوق الإنسان في عام ٢٠٠٨ عندما أسست هيئة الرصد الوطنية للديمقراطية وحقوق الإنسان (Observatoire national de la démocratie et des droits de l'homme) تحت إشراف مكتب رئيس الوزراء، فإن المؤسسة ظلت تعاني من نقص في عدد الموظفين وفي الموارد، ولم تخوَّل لها صلاحية التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان.

٣٤- وفي ١٧ آذار/مارس ٢٠١١، عيّن الرئيس بواسطة مرسوم السيد مامادي كابا رئيساً للّجنة الوطنية المقترحة لحقوق الإنسان. وانتقدت منظمات المجتمع المدني التعيين لأنه يخالف شروط مبادئ باريس القاضية بإجراء عملية يشارك فيها الجميع لاختيار أعضاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان. وأُلغي التعيين في وقت لاحق بمرسومٍ حلّ أيضاً وبالفعل هيئة الرصد الوطنية للديمقراطية وحقوق الإنسان.

٣٥- وفي تموز/يوليه، اعتمد المجلس الوطني الانتقالي (Conseil national de transition) مشروع قانون ينشئ لجنة وطنية لحقوق الإنسان. وأُرسل مشروع القانون إلى الرئيس للنظر فيه ولا يزال قيد الاعتماد والإصدار نهائياً. وخلال هذه الفترة، نظمت المفوضية السامية لحقوق الإنسان حلقة عمل بغرض تحسيس الجهات الفاعلة بأهمية إنشاء مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان. واستعرض المشاركون في حلقة العمل مشروع القانون أثناء حلقة العمل وقدموا توصيات ترمي إلى تحسينه، وإلى توضيح إجراء تعبئة وإدارة الموارد، وإلى توضيح عملية اختيار أعضاء المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان وتعيينهم وإقالتهم، وإلى إعادة تحديد سلطات رئيس المؤسسة. وحتى وقت تحرير هذا التقرير، لم تتخذ الحكومة أي إجراء آخر في هذا الشأن.

جيم- إدماج حقوق الإنسان في عملية إصلاح قطاع الأمن

٣٦- لقد ضلعت مصالح الأمن، بما في ذلك الشرطة والدرك والعسكر، في أخطر انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتُكبت في غينيا ما بين أيار/مايو ٢٠٠٨ وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠. ومن المعروف أيضاً أن أعمال العنف وانتهاكات حقوق الإنسان التي ارتُكبت في أعوام ١٩٨٥ و٢٠٠٦ و٢٠٠٧ وأثناء فترة حكم سيكو توري (١٩٥٨-١٩٨٤) اقترفتها بالأساس قوات الأمن والدفاع. وكثيراً ما استخدمت الحكومات المتتالية العسكر لتحقيق مآربها السياسية الضيقة، فاستخدمت أحياناً قوات الأمن والدفاع لإسكات منتقديها ولإخماد الاحتجاجات. ومما فاقم الأزمة في قطاع الأمن التجنيد غير النظامي، الذي شمل مليشيات عرقية، للخدمة العسكرية. فتزايد عدم الانضباط الذي بلغ منتهاه بحدوث عدة حالات تمرد نتيجة مطالبٍ بالزيادة في الأجور وبتحسين ظروف العمل.

٣٧- وفي عام ٢٠٠٨، وقف تقييم لقطاع الأمن أجراه فريق دولي مكون من ممثلين عن الاتحاد الأفريقي والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والأمم المتحدة على مواطن قصور هيكلية في طريقة عمل الجيش والشرطة والقضاء أدت إلى الإفلات من العقاب على

انتهاكات حقوق الإنسان وإلى تزايد الارتياب بين قوات الأمن والسكان. وأوصى الفريق في تقريره بإدماج حقوق الإنسان في إصلاح القطاع. وفي الاستعراض الدوري الشامل الخاص بغينيا الذي جرى في عام ٢٠١٠، تمت التوصية أيضاً بتعزيز تثقيف قوات الأمن في ميدان حقوق الإنسان واتخذت الحكومة تدابير من أجل المضي قدماً في إصلاح قطاع الأمن. وفي آذار/مارس ٢٠١١، نُظمت حلقة دراسية وطنية بشأن إصلاح قطاع الأمن تلتها حلقة عمل في أيار/مايو خُصصت للتخطيط.

٣٨- وأنشأت الحكومة أيضاً لجنة توجيهية مختصة بإصلاح قطاع الأمن يدعمها عدد من اللجان التقنية. وقدمت اللجنة التوجيهية استنتاجاتها إلى الرئيس في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ وتضمنت تلك الاستنتاجات خطة عمل ومشروع قوانين وطنية تتعلق بالسياسة الأمنية ومشاريع مراسيم. إلا أن هذه الوثائق لا تستند إلى نهج قائم على الحقوق. وتدافع المفوضية السامية لحقوق الإنسان، ومعها جهات فاعلة وشركاء كاللجنة الدولية للصليب الأحمر، عن وضع حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في الاعتبار عند صياغة الوثيقة النهائية التي سيعتمدها المجلس الوطني الانتقالي.

٣٩- وكإجراءات فورية، عمدت الحكومة إلى نزع الطابع العسكري عن العاصمة ونقلت الأسلحة الثقيلة إلى الثكنات الواقعة داخل البلد واتخذت تدابير لتشديد الانضباط داخل القوات المسلحة. وأدخلت الحكومة أيضاً نظام تحديد هوية الجنود بالاستدلال البيولوجي وقدمت لصندوق الأمم المتحدة لبناء السلام مشروعاً يهدف إلى إحالة ٣٠٠ ٤ جندي على التقاعد. ويرمي المشروع إلى دفع بدل فصل وإلى إنشاء صندوق معاشات خاص بالجنود. وأعرب شركاء إنمائيون، كالاتحاد الأوروبي، عن رغبتهم في المساعدة في إنشاء صندوق معاشات خاص بالجنود.

سابعاً- دور منظمات المجتمع المدني

٤٠- للمجتمع المدني في غينيا قدرة محدودة على تنفيذ برامج فعالة لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. لذا فإن تفاعله مع آليات حقوق الإنسان تابعة للأمم المتحدة يظل بدوره في الحد الأدنى، ويعود ذلك بالأساس إلى قلة معرفته بمبادئ وآليات حقوق الإنسان. وقد نظّمت المفوضية السامية لحقوق الإنسان عدة حلقات عمل تدريبية لفائدة منظمات المجتمع المدني بغية زيادة معرفتها بمبادئ حقوق الإنسان وفهمها لآليات الأمم المتحدة وكيفية الاستفادة منها بشكل فعلي بوسائل منها تقديم تقارير ظل، مثلاً. ونظمت المفوضية أيضاً حلقات عمل لتدريب منظمات المجتمع المدني على التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان والإبلاغ عنها.

٤١- ولا يزال المدافعون عن حقوق الإنسان يتعرضون للمضايقات وللتهديد بالتوقيف والاحتجاز تعسفاً. ففي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، مثلاً، تم احتجاز خمسة أعضاء في

منظمة غير حكومية تدافع عن حقوق الإنسان كانوا يرافقون شخصين أطلق سراحهما للتو بعد فترة مطولة من الاحتجاز، وخضعوا للاستنطاق عدة ساعات بناءً على أمر صادر عن حاكم كوناكري. ثم أُطلق سراحهم دون توجيه أي تهم إليهم.

ثامناً- التعامل مع الآليات الدولية المعنية بحقوق الإنسان

٤٢- رغم أن غينيا طرف في المعاهدات الدولية الرئيسية المتعلقة بحقوق الإنسان، فإنها لم تصدق على البروتوكولين الاختياريين الأول والثاني الملحقين بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. ومثلما جاء في تقرير سابق، لم تقدم غينيا بعد تقاريرها إلى خمس من هيئات المعاهدات وقد فات موعد تقديم ثلاثة عشر تقريراً إلى هيئات المعاهدات.

٤٣- وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، أنشأت الحكومة لجنة مشتركة بين الوزارات في إطار الاستعداد للاستعراض الدوري الشامل، الذي تم بنجاح بدعم من المفوضية السامية لحقوق الإنسان. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، نظمت الحكومة بالتعاون مع مكتب المفوضية السامية في غينيا حلقة عمل لإعداد خطة عمل تخص تنفيذ التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل ووضع خطة عمل وطنية خاصة بحقوق الإنسان. وكان من بين المشاركين أعضاء في اللجنة المشتركة بين الوزارات وفي منظمات المجتمع المدني وفي منظمات غير حكومية تدافع عن حقوق الإنسان وأصحاب مصلحة آخرين. ووُضعت خطة عمل وطنية تضع في الاعتبار توصيات الاستعراض الدوري الشامل وتوصيات هيئات المعاهدات وتوصيات لجنة التحقيق الدولية. ومن بين الأنشطة التي نصت عليها الخطة والتي يُتوقع أن تُنجَز بحلول عام ٢٠١٥:

- إنشاء جميع المؤسسات المنصوص عليها في الدستور وأداؤها لأعمالها؛
- تنفيذ جميع التوصيات الواردة في التقارير التقييمية عن حالة نظام القضاء؛
- تحديد المعاهدات والاتفاقيات الرئيسية التي لا تزال في انتظار التصديق عليها؛
- تعزيز كفاءة الجيش وقوات الأمن؛
- تحسين ظروف العيش في السجون؛
- مكافحة الإفلات من العقاب، وعلى الخصوص ملاحقة مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان التي جرت في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩؛
- إنشاء صندوق لمساندة ضحايا العنف من نوع خاص؛
- إنشاء لجنة مكلَّفة بإعداد التقارير الموجهة إلى هيئات المعاهدات؛
- وضع برنامج يتعلق بالتثقيف في ميدان حقوق الإنسان لفائدة السكان وموظفي الدولة والمؤسسات التعليمية.

تاسعاً- أشكال التعاون الأخرى مع الأمم المتحدة

٤٤- في ٢٤ كانون الثاني/يناير، أكدت الحكومة الطلب الذي تقدمت به الحكومة الانتقالية إلى لجنة بناء السلام من أجل دعم ثلاثة مجالات رئيسية في بناء السلام هي: (أ) سياسة إيجاد فرص عمل للشباب والنساء؛ (ب) تعزيز المصالحة الوطنية؛ (ج) إصلاح قطاع الأمن والدفاع. وقد أُدرجت غينيا رسمياً في جدول أعمال اللجنة في شباط/فبراير، وزارت البلد في أيار/مايو بعثة تقنية برئاسة اللجنة، ضمت المفوضية السامية لحقوق الإنسان أيضاً، من أجل تحديد جدول زمني لوضع خطة الأولويات. وفي ٢٣ أيلول/سبتمبر، وقّع كل من رئيس غينيا ورئيس اللجنة على بيان الالتزامات المتبادلة.

٤٥- ويشرح بيان الالتزامات المتبادلة الإجراءات التي ستُنفَّذ على سبيل الأولوية من أجل تعزيز المصالحة الوطنية والوحدة وإصلاح قطاع الأمن والدفاع. ويُشدد البيان على ضرورة إنشاء آلية مصالحة وطنية ومؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان. وفيما يتعلق بقطاع الأمن، يحاول البيان الدفاع عن فكرة إنشاء جيش أقل عدداً وأكثر مهنية وإجراء تعداد لجميع قوات الأمن وإنشاء آليات وعمليات للرصد المدني وللإشراف على قطاع الأمن إلى جانب بناء قدرات الإدارات الحكومية الرئيسية المعنية. وحدّدت اللجنة التوجيهية التي أنشأتها الحكومة ستة مشاريع يسهل البدء فيها من أجل تمويل بناء السلام ومنها على الخصوص المشاريع الرامية إلى (أ) تأييد تعزيز الحوار؛ (ب) تأييد إدماج النساء والشباب اقتصادياً؛ (ج) المساعدة في تعداد قوات الدفاع بواسطة تقنية الاستدلال البيولوجي؛ (د) مساعدة ضحايا التعذيب والعنف الجنساني؛ (هـ) تقوية سيطرة المؤسسات الديمقراطية والمدنية على قوات الدفاع؛ (و) المساعدة في إحالة ٣٠٠ ٤ جندي على التقاعد.

٤٦- وستساهم المشاريع المذكورة أعلاه، إذا ما نُفّذت بنجاح، في تقوية الإطار الوطني لحماية حقوق الإنسان. وستشارك المفوضية السامية لحقوق الإنسان في تنفيذ المشاريع التي تدعم تعزيز الحوار، وتساعد ضحايا التعذيب والعنف الجنساني، وتقدم الخبرة اللازمة لتقوية القدرة الوطنية على إنجاح مشروع المصالحة الوطنية. وفيما يتعلق بمشروع مساعدة ضحايا التعذيب والعنف الجنساني، ستواصل المفوضية السامية لحقوق الإنسان تقديم الدعم لمنظمتين غير حكوميتين، هما جمعية ضحايا أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ وأقربائهم وأصدقائهم ومركز الأم والطفل، اللتين تحصلان حالياً على الدعم من الصندوق التطوعي لمساعدة ضحايا التعذيب. وتدعم الجمعية الأنشطة المدرة للدخل للمساعدة في إدماج ضحايا التعذيب في المجتمع، بينما يُقدم مركز الأم والطفل الرعاية النفسية والاجتماعية والطبية لضحايا التعذيب والعنف الجنساني.

عاشراً- أنشطة المفوضية السامية في غينيا

٤٧- أثناء الفترة المشمولة بالتقرير، أنجز مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان في غينيا أنشطة رصد وبناء قدرات ومساعدة تقنية وتحسيس مع نظراء متنوعين.

ألف- الرصد والدفاع والإبلاغ

٤٨- رصدت المفوضية وأبلغت السلطات الوطنية والمحلية عن حوادث تتعلق بانتهاكاتٍ لحقوق الإنسان، وزارت السجون والزنازين في مخافر الشرطة والدرك وراقبت المحاكمات. وتم بانتظام إطلاع الحكومة على مستويات مختلفة على نتائج هذه الأنشطة حتى تتسنى معالجة المشاكل. وعلى العموم، كان المسؤولون الحكوميون يبدون تعاوناً ويستجيبون لتصحيح بعض الأوضاع؛ فعلى سبيل المثال، أعرب مكتب المفوضية عن قلقه للحكومة بشأن ظروف الاحتجاز، وخاصة منها الحصول على الرعاية الطبية، التي يعانيها بعض المشتبه بهم الذين تم توقيفهم في إطار قضية الهجوم على مقر إقامة الرئيس. فسُمح لبعض المحتجزين في وقت لاحق بزيارة طبيب الأسنان أو بمراجعة طبيب مختص في السجن.

باء- أنشطة التعزيز وبناء القدرات

٤٩- نظّم مكتب المفوضية السامية سلسلة من الدورات التدريبية لفائدة أكثر من ٢٥٠ عنصراً من عناصر الجيش والشرطة والجمارك في كوناكري وكيندايا وكانكان ولابي وإنزيريكوري، بتمويل من المنظمة الدولية للفرانكفونية. وقدمت المفوضية السامية لحقوق الإنسان أيضاً تدريباً لـ ٢٥ من حراس السجون في كوناكري. وتم تدريب أكثر من ١٠٠ عضو في منظمات من المجتمع المدني ومنظمات غير حكومية في ميدان حقوق الإنسان في إنزيريكوري ومامُو وكانكان ولابي. وقدمت المفوضية السامية دورات دراسية في حقوق الإنسان لـ ٦٠ طالباً في جامعة كوفي عنان. وبناءً على عدة طلبات وجّهتها جامعات وطنية بشأن قضايا تتعلق بحقوق الإنسان، أطلقت مفوضية حقوق الإنسان دورة دراسية في عام ٢٠١١ كمشروع رائد بغية تعميم تنفيذه. كما قدمت المشورة التقنية لمديرية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في وزارة العدل وللمجلس الوطني الانتقالي.

٥٠- ولمساعدة الحكومة في إنشاء لجنة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان، نظّم مكتب المفوضية حلقة عمل لتحسيس الجهات الفاعلة بالعملية ذات الصلة وقدَّم تعليقات على مشروع القانون القاضي بإنشاء اللجنة. وقدّمت المفوضية السامية لحقوق الإنسان الدعم للجنة المؤقتة للمصالحة الوطنية. وقدمت إلى اللجنة وثائق وصحائف وقائع تتعلق بحقوق الإنسان واستعرضت مشروع المرسوم المتعلق بتنظيم عملها. وفي إطار صندوق بناء السلام، يعمل كل من مكتب المفوضية السامية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بشكل وثيق على مشروع يرمي إلى توظيف خبير لتقديم المساعدة التقنية للجنة.

٥١- وساعد المكتب الحكومة، بواسطة الأموال التي قدمتها المنظمة الدولية للفرانكفونية، في تنظيم حلقة عمل لصياغة خطة عمل وطنية تتعلق بتنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل. وأتبعت ذلك بتنظيم حملة للتعريف بخطة العمل في شتى أنحاء البلد.

٥٢- ونجح مكتب المفوضية السامية في غينيا في مساعدة ثلاث منظمات محلية غير حكومية (جمعية ضحايا أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ وأقربائهم وأصدقائهم، ومنظمة الحقوق نفسها للجميع، ومركز الأم والطفل) في طلب الحصول على مِنحة من صندوق الأمم المتحدة الطوعي لمساعدة ضحايا التعذيب.

حادي عشر- الاستنتاجات والتوصيات

٥٣- أوصت المفوضية السامية، في تقريرها السابق، بأن تتخذ حكومة غينيا خطوات من أجل التصدي لمشكلة الإفلات من العقاب المستشرية، وإصلاح قطاع الأمن، وإعادة الحيوية إلى قطاع القضاء، وإطلاق عملية العدالة المؤقتة بقصد معالجة انتهاكات حقوق الإنسان التي حصلت في الماضي، بما فيها تلك التي ارتُكبت أثناء أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، والتي أبرزَها تقرير لجنة التحقيق. وأوصت المفوضة السامية أيضاً بأن يقدم المجتمع الدولي الدعم اللازم لغينيا من أجل معالجة هذه القضايا.

٥٤- والتزمت الحكومة بالأهداف المذكورة أعلاه واتخذت بعض الخطوات في هذا الاتجاه. ففي مجال إصلاح قطاع الأمن، يبدو أن بعض الانضباط قد عاد إلى صفوف الجيش وقوات الشرطة؛ ووردت تقارير تفيد بأن الجيش لم يعد يتدخل في عمليات مكافحة الشغب، مما أدى إلى تراجع طفيف في العنف أثناء المظاهرات. وقد شرع قطاع القضاء في تنفيذ التوصيات الواردة في التقارير التقييمية لحالة القضاء بتعيين قضاة جُدد لنفخ روح جديدة في مؤسسة القضاء. وكانت ثمة محاولات لإنشاء مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان ولجنة وطنية للمصالحة. إلا أنه لا تزال ثمة تحديات كبيرة ولا يزال من الضروري بذل جهود كبيرة لتسريع وتيرة التنفيذ.

٥٥- واستناداً إلى النتائج أعلاه، توصي المفوضة السامية بأن تقوم حكومة غينيا بما يلي:

(أ) اتخاذ التدابير الضرورية لمكافحة الإفلات من العقاب وللتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان ولمساءلة مرتكبيها، خاصة في الجرائم ضد البشرية التي ارتُكبت في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، وضمان تقديم الدعم الكافي، في هذا السياق، للقضاة الذين يحققون في تلك الانتهاكات وتوفير الدعم لضحاياها؛

(ب) تسريع عملية إنشاء آليات العدالة الانتقالية، بما فيها لجنة الحقيقة والمصالحة التي تم اقتراحها، وضمان أن تكون العملية المفضية إلى إنشاء تلك الآلية قائمة على المشاركة وحاضنة لجميع الأطراف وممتثلة للمعايير الدولية لحقوق الإنسان؛

(ج) إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان بما يتفق مع المبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (مبادئ باريس)؛

(د) إنشاء علاقة تعاون وثيق مع منظمات المجتمع المدني بما فيها المنظمات النسائية وجمعيات الضحايا؛

(هـ) تسريع إصلاح القضاء؛

(و) ضمان إدماج حقوق الإنسان في إصلاح قطاع الأمن؛

(ز) زيادة تعاونها مع الآليات الدولية المعنية بحقوق الإنسان.

٥٦- وتوصي المفوضة السامية المجتمع الدولي بما يلي:

(أ) تقديم الدعم المالي الكافي للحكومة لتمكينها من إنشاء اللجنة الوطنية المعنية بحقوق الإنسان التي جرى اقتراحها وإعمالها؛

(ب) تقديم المساعدة الضرورية للحكومة من أجل الحد من الفقر وزيادة إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.